قلت يمكن وذلك ان الميم الاولى باربعة وهي الظهر
وفيه مناسبة اخرى وهي ان الظهر اول صلاة ظهرت
كما ان الميم اول حروف تظهر عند النطق والميم
الثانية باربعة وهي العصر وفيه مناسبة اخرى
وهي ان العصر الصلاة الوسطى على الراجح كذلك
الميم وسطى الحروف لا باعتبار التنوين والدال
باربعة وهي العشا وفيه مناسبة اخرى وهي ان
العشا اخر الصلوات المفروضة في اليوم والليلة
كذلك الدال اخر حروف الكلمة بقي المغرب والصبح
فاما الصبح فتوخذ من نسبة الحا بثمانية على الدال
فلا يخرج اثنان وهما عدد ركعتيها وكذا كل صلاة
هي ركعتان من سائر السنن واما المغرب فمن ان تاخذ
من الاسم الحا فيبقى فيه ثلاثة احرف باعتبار الرسم
تسقط بالحا بجمل سبعة اسقطها على ما بقي من
حروف الاسم تخرج ثلاثة وهي عدد ركعات المغرب
وقد علم من ذلك عدد الركعات تفصيلا فاما اجمالا
فهو على وزان ما تقدم في اركان الصلاة عند
الشافعي على قول انها سبعة عشر **وهاهنا**
فايدة جليلة هي ان حروف الاسم خمسة وهي عدة
الصلوات الخمس وعبرها الخامس ولعل هذا هو المراد
هنا انما المراد ان التنوين اللاحق لهذا الاسم خمسين وهي
عدد اصل الصلوات فانها فرضت خمسين فكما ان
التنوين غير لازم لهذا الاسم كذلك الصلوات الخمسون

لم

لم تكن لازمة لنا وانما اللازم لنا الخمس كما ان
حروف الاسم الخمسة لازمة له **وايضا هنا فايدة
اخرى جديدة** وهي ان حروف الاسم اما خمسة بلا
تنوين او ستة به ولهذا جرى خلاف في ان الاحكام
التكليفية اهي خمسة باسقاط خلاف الاولى او ستة به
فهي ماخوذة من الاسم على الرايين وهي الواجب والمندوب
والحرام والمكروه والمباح او يزاد عليها خلاف الاولى
ويوخذ منه ايضا الاحكام الوضعية وهي السبب والشرط
والمانع والصحة والفساد واذا تتبعت غالب ابواب
الفقه عندنا وجدت اركان الباب اما خمسة او ستة
او اربعة والباب يدور على اركانه وبالله التوفيق
واذا ضممت الخامس الدال كان الحاصل اثني عشر وهي عدد
شهور السنة وعدد ساعات اليوم او الليلة الغير
المستوية وعدد بروج السما فانها اثنا عشر ولقد جعلنا
في السما بروجا وزيناها للناظرين والدال باربعة
وهي عدد الاشهر الحرم ان عدة الشهور عند الله اثنا
عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض
منها اربعة حرم وكذلك مدة مرضه فانها كانت اثني عشر
على قول وكذلك عدد ما مضى من الشهر الذي مات فيه
فانه عليه الصلاة والسلام مات في ربيع الاول لاثنتي
عشرة ليلة خلت منه واذا اخذت الحا وهي ثمانية
فهي عدد ابواب الجنة وعدد حملة العرش ويحمل عرش ربك
فوقهم يومئذ ثمانية وعدد ما يجب فيه الزكاة من الاموال

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)